



رساله فی شبیهه جذر الاصم (پارادوکس دروغگو)

مصحح: فرامرز قراملکی، احد؛ نویسنده: الدشتکی، میر صدرالدین
فلسفه و کلام :: خردنامه صدرا :: پاییز و زمستان 1375 - شماره 5 و 6
از 74 تا 82
آدرس ثابت : <http://www.noormags.com/view/fa/articlepage/54128>

دانلود شده توسط : زهرا سادات مدرسی
تاریخ دانلود : 1393/02/01 17:47:12

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه [قوانین و مقررات](#) استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.



رساله فر شبهه جذر الاصم

[پارادوکس دروغگو]

میر صدرالدین دشتکی

تصحیح و مقدمه: احد فرامرزی قراملکی

میر صدرالدین محمد دشتکی (۸۲۹ - ۹۰۳ ق) رهبر یکی از دو مدرسه مهم حوزه فلسفی شیراز، در تحلیل معمای جذر اصم چهار گفتار دارد:

گفتار نخست بیانی است که در حواشی خود بر شرح جسدید تجرید الاعتقاد آورده است. دو گفتار دیگر، مکاتبه‌های کوتاهی است که با معاصر خویش، جلال الدین محمد دوانی (۸۳۱ - ۹۰۸ ق) داشته است. گفتار چهارم تک نگاره مفصلی است که فرزندش، غیاث الدین منصور دشتکی (۸۷۰ - ۹۴۹ ق) شرحی بر آن نوشته و به محاکمه بین پدر (استاد) و دوانی در حل معمای دروغگو پرداخته است.^۲

رساله حاضر گفتار نخست است. این گفتار اگر چه به صورت تک نگاره نوشته نشده است، ولیکن در حوزه فلسفی اصفهان و دوره متأخر، به دلیل اهمیت آن، به صورت رساله مستقل استنساخ شده و موضوع بحث و نظر قرار گرفته است. این رساله سرآغاز مقالات، مکاتبات و گفتگوهایی است که به حکمای حوزه فلسفی شیراز در خصوص معمای دروغگو نگاه داشته‌اند.^۳ دوانی بر آن نقدی نوشته و نقد نقدی را در پی داشته و به این صورت رسائل گرانبهایی در حوزه فلسفی شیراز، اصفهان و دوران متأخر در تحلیل معمای جذر اصم پدید آمده است.

دشتکی در این گفتار ابتدا تقریری متداول از معمای دروغگو را طرح می‌کند. تقریر وی مبتنی بر این است که

صدق جمله هر سخن من در این ساعت دروغ است مستلزم کذب آن است که کذبش نیز مستلزم صدق آن است و لذا در چنین جمله‌ای، اجتماع صدق و کذب لازم می‌آید. درحالی که بر مبنای نظریه مطابقت با واقع یا نظریه مطابقت با نفس الامر در تفسیر صدق، اجتماع صدق و کذب محال است.

مؤلف پس از تقریر معما، به گزارش و نقد راه حل‌های دیگر حکیمان می‌پردازد. حکیمانی که آراء آنها در این گزارش مورد نقد قرار گرفته‌اند به ترتیب گزارش دشتکی عبارتند از:

- ۱ - تفتازانی (۷۲۲-۷۹۴) در شرح المقاصد.
- ۲ - کاتبی قزوینی (۶۱۷-۶۷۵) در شرح الکشف.
- ۳ - سمرقندی (۶۳۸-۷۰۴) در شرح القسطاس.
- ۴ - خواجه نصیر الدین طوسی (۵۹۸-۶۷۲) با ارجاع به گزارش علامه حلی از وی.
- ۵ - میر سید شریف جرجانی (۷۴۰-۸۱۶) بدون ارجاع به منبع و مأخذ خاصی.
- ۶ - ابن کمونه (۶۲۲-۶۸۳) در مکاتباتش با کاتبی

۱- م: بسم ... الرحیم

۲- مکاتبات دشتکی و دوانی، رساله مفصل دشتکی و شرح غیاث الدین بر آن، به تصحیح این قلم آماده چاپ و نشر است.

۳- گزارش تفصیلی از معمای دروغگو نزد حکمای شیراز را بنگرید به: فرامرزی قراملکی احد. معمای جذر اصم در حوزه فلسفی شیراز، (خرندنامه صدرا شماره ۴ تیر ۱۳۷۵، صص ۸۵ - ۸۰)

۷- دوانی (۸۳۱-۹۰۸) با تعبیر برخی از مردم روزگار ما و بدون ارجاع به مأخذی.

چنانچه روشن است در گزارش دشتکی ترتیب تاریخی لحاظ نشده است و برخی از اقوال به منابع و مأخذی ارجاع داده نشده است. دوانی در دو مورد صحت گزارش دشتکی را نقد کرده است: از نظر وی گزارش دشتکی از دیدگاه میرسید شریف جرجانی مطابق با واقع نیست. دوانی خود به نوشتار معینی از جرجانی ارجاع نمی دهد بلکه گزارش دشتکی را به دلیل اینکه بنا بر گزارش وی دیدگاه جرجانی واضح البطلان و ظاهرالفساد است. دوانی گزارش دیگری از راه حل جرجانی را با ارجاع به بعضی الاوراق پاره ای نوشتجات ارائه می دهد.^۱ دشتکی در رساله مفصل خویش مأخذ گزارش خود را فرزند میرسید شریف جرجانی، یعنی نورالدین جرجانی (۷۷۲-۸۳۴) مؤلف المعزّة في المنطق معرفی می کند. دوانی گزارش دشتکی از دیدگاه وی را نیز مخدوش می داند.

دشتکی پس از گزارش و نقد راه حلهای دیگر حکیمان، به تقریر راه حل خویش پرداخته است. در گفتاری که در خصوص آراء حکیمان شیراز در تحلیل معمای جذر اصم (خردنامه صدرا، شماره ۴) داشته ام، راه حل دشتکی و نقد دوانی بر آن را به نحو اجمالی آورده ام و در مقدمه رساله مفصل دشتکی در معمای دروغگو، به تحلیل دیدگاه، دشتکی پرداخته ام. راه حل دشتکی مبتنی بر چند اصل است.

۱- صدق (و مطابقت با واقع یا نفس الامر) و صف جمله خبری است و بنا به قاعده فرعیه، صدق و کذب پذیری منوط به تحقق خبر است.

۲- صدق و کذب پذیری ممکن است به نحو درجه اول باشد و ممکن است به نحو درجه دوم. صدق و کذب درجه اول منوط به تحقق خبر درجه اول است و صدق و کذب درجه دوم منوط به تحقق خبر درجه دوم (اخبار از خبر) است.

۳- سؤال از صدق و کذب جمله کل کلامی کاذب سؤال از صدق و کذب درجه دوم است درحالی که خبر درجه دوم

تحقق ندارد. پرسش از صدق و کذب درجه دوم در خصوص خبر درجه اول اساساً بی معنا است و چنین جمله ای نه صادق است و نه کاذب. چرا که شرط اتصاف به صدق کذب حاصل نیست.

روش تصحیح و تحقیق

تصحیح رساله حاضر به روش توأم انجام شده است. روش توأم که در ستاد برگزاری کنگره ملاصدرا نیز متداول است، التقاطی از روش مکانیکی و روش قیاسی و انتقادی است. نسخه ای اصل قرار گرفته و بر اساس نسخه بدلها تصحیح شده است. برای حفظ امانت مواردی که نسخه اصل تغییر یافته، در پاورقی ذکر شده است. علاوه بر نسخه اصل و دو نسخه فرع، مأخذ گزارش دشتکی و نیز گزارشهای متأخران از دشتکی نیز در مقام تصحیح مورد توجه بوده است. مأخذ مؤلف به دقت ارجاع شده و گزارش وی با عبارتهای مأخذ مقابله شده است. نسخ مورد استفاده به شرح زیر است.

۱- نسخه خطی حاشیه میرصدرالدین الشیرازی علی شرح التجرید، متعلق به کتابخانه مرکزی دانشگاه تهران به شماره ۴۹۵۷.

۲- نسخه خطی مغالطه مشهوره بجذر الاصم من حاشیه صدرالدین الشیرازی علی شرح التجرید، متعلق به کتابخانه مرکزی دانشگاه تهران، به شماره ۵۹۲۴/۴ (دفتر چهارم از مجموعه)، به خط نستعلیق چلیپا در ۴ص که به سال ۱۲۵۴ نگارش یافته است.^۲ این نسخه را با علامت (۱۵) نشان داده ایم.

۳- نسخه خطی حاشیه شرح التجرید متعلق به کتابخانه غرب مدرسه آخوند همدان به شماره ۷۸۸ نسخ مسعود بن سید میر علی طباطبایی، آدینه ۱۸ شوال ۱۰۴۴ بدون شماره صفحه. این نسخه را با علامت (ع) نشان داده ایم.^۳

۱- دوانی، جلال الدین. نهاية الکلام في حل شبهة جذر الاصم، تصحیح و مقدمه احد فرامرز قراملکی، نامه مفید، شماره ۵ (بهار ۱۳۷۵) صص ۱۲۲، ص ۱۱۳.

۲- فهرست کتب خطی کتابخانه مرکزی دانشگاه تهران، ج ۱۶، ص ۱۵۵.

۳- مقصود همدانی جواد. فهرست نسخه های خطی کتابخانه غرب مدرسه آخوند همدان، ص ۱۰۲.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[تقرير الشبهة]

فإن قلت: لو صح ما تقرّر^٢ من أن صحة الحكم وصدقه^٣ بمطابقته للخارج^٤ أو نفس الأمر وكذبه بعدمها،^٥ لزم أن لا يجتمع الصدق والكذب في خبر واحد؛ لكنها^٦ قد يجتمعان فيه. كما في قول من قال «كل كلامي في هذه الساعة كاذب»: إذا لم يتكلم في الساعة المذكورة بغير هذا الكلام. فإنه خبر وصدقه يستلزم كذبه وبالعكس. قلت: هذه مغلطة^٧ أعيت فضلاء الأمصار وأعجزت أذكى الأعصار. وهو مشهور بين الجمهور.^٨ وقد نظر فيها جمع كثير من العلماء الأعلام وجم غفير من فضلاء الأنام. فقرروها بوجوه^٩ مختلفة انسيقة وأجابوا عنها بأجوبة^{١٠} دقيقة^{١١} عميقة. ونحن نقدم^{١٢} ما أفادوا فيها أولاً ثم نحلّها:

[١ - جواب التفتازاني]

فنها ما قال العلامة التفتازاني من أنه إذا قيل «الكلام الذين أتكلّم به غداً ليس بصادق». ثم يقتصر في الغد على قوله ذلك الكلام الذي تكلم به أمس صادق؛ فإن صدق كل من الكلام الغدي والأمسي يستلزم عدم صدقه^{١٣} وبالعكس.^{١٤}

قال: و^{١٥} وهذه مغلطة^{١٦} تحير في حلها عقول العقلاء وفحول الأذكىاء ولهذا سميتها بمغلطة^{١٧} جذر الأصم.^{١٨} ولقد تصفّحتُ الاقويل فلم أظفر بما يروى الغليل وتاملتُ كثيراً فلم يظهر لي إلا أقلّ من القليل. وهو أن الصدق والكذب كما يكون حالاً للحكم - أي النسبة الايجابية والسلبية - على ما هو اللازم^{١٩} في جميع القضايا؛ فقد يكون حكماً، أي محكوماً به، محمولاً على الشيء بالاشتقاق. كما في قولنا هذا صادق وذلك كاذب. ولا يتناقضان إلا إذا اعتبر^{٢٠} احالين لحكم^{٢١} واحد أو حكيمين على موضوع واحد، بخلاف ما إذا اعتبر أحدهما حالاً للحكم والاخر حكماً، لاختلاف المرجع اختلافاً جلياً كما في قولنا السماء تحتنا صادق أو كاذب أو خفياً كسا في القضية^{٢٢}

١- م: - بسم ... الرحيم ٢- ٢.د: تقرير. ٣- ١.د: + يستلزم. ٤- ١.د: مطابقة الخارج.
٥- ١.د: عدمها. ٦- غ: لكنها. ٧- ١.د: مغالطة ٨- ١.د: - و. ٩- ٢.د: بوجوده. ١٠- ع و ١.د: بوجوده.
١١- ٢.د: دقيقة. ١٢- ١.د: نقصد. ١٣- ع و ١.د: صدقها / شرح المقاصد: صدقهما.
١٤- تفتازاني دو تقرير از معماي جذراضم را نقل کرده است. دشتكي تنها تقرير دوم را كه صورت تقويت شده معما است گزارش کرده است. ١٥- ١.د: - و. ١٦- ١.د: المغالطة. ١٧- ع: سمينا. ١٧- ع: - بمغلطة / ١.د: بمغالطة.
١٨- تسميه شبهه كل كلامي كاذب به نام جذر اصم توسط منطق دانان قرن هفتم صورت گرفته است. ١٩- ٢.د: اللازم.
٢٠- ع: اعتبر. ٢١- ع: بحكم. ٢٢- ١.د: القضية.

الشخصية التي هي مناط المغالطة.^٢

فإننا إذا فرضناها كاذبة لم يلزم إلا صدق نقيضها وهو قولنا هذا الكلام صادق فيقع الصدق حكماً للشخصية لا حالاً لحكمها وإنما حال حكمها الكذب على ما فرضنا.^٣ والصدق حال للنسبة الإيجابية التي هي حكم النقيض^٤ و حكم للشخصية التي هي الأصل. فلم يجتمعا حالين لحكم ولا حكمين لموضوع.

وكذا إذا فرضناها صادقة. وحينئذ فعلل المجيب يمنع تناقض الصدق والكذب المتلازمين بناءً على رجوع أحدهما إلى حكم الشخصية والآخر إلى موضوعها.

لكن الصواب^٥ عندي في هذه القضية ترك^٦ الجواب والاعتراف بالعجز عن هذا الإشكال.^٧ ولما كان ضعف الجواب ظاهراً لأولى الألباب، اعترف المجيب بخروجه عن منهاج الصواب.^٨ وتركنا تفصيل ما عليه مخافة الإطناب.

[٢ - جواب الكاتب]

ومنها ما في شرح الكشف من أن (قول القائل كل كلامي في هذه الساعة كاذب، إذا لم يقل في الساعة المذكورة سوى هذا الكلام، خبرٌ. و صدقه مستلزم لكذبه وبالعكس. فلا يكون صادقاً ولا كاذباً).

و اجاب^٩ بأننا لا نسلم أن هذا الكلام^{١٠} لو كان كاذباً يلزم أن يكون بعض أفراد كلامه في هذا الساعة صادقاً. وهذا لأن صدق هذه القضية^{١١} عبارة عن ترتب الكذب على كل فرد من أفراد كلامه الموجودة في هذه^{١٢} الساعة. فيكون صدقه باجتماع صدقه وكذبه. فيكون كذبه بانتفاء هذا المجموع. ولا يلزم من انتفاء هذا المجموع صدق بعض كلامه في هذه الساعة لجواز أن يكون انتفاؤه لكذب الكل.^{١٣}

[نقد جواب الكاتب]

و فيه بحث: لأنه إذا كان انتفاء مجموع الصدق والكذب بكذب كل فرد من أفراد كلامه الموجودة في هذه الساعة، فلا محالة يكون الحكم بكذب كل فرد منها صادقاً. ويلزم بناءً على ذلك كل كلامي في هذه الساعة^{١٤} كاذب صادقاً. فلا يستقيم منع صدقه.^{١٥} إذ لو بين السائل^{١٦} الملازمة بالوجه الذي بينه المجيب،^{١٧} يتوجه منعها. وله أن يبين بوجه آخر كأن يقول: إذا انحصر فرد كلامه الذي عليه الحكم في قوله كل كلامي في هذه الساعة كاذب في هذا الخبر، فكذبه لا محالة يكون بعدم ثبوت

١- ٢: ١. د. مناط. ٢- ١: ١. المغالطة. ٣- ٢: ١. د. فرضناه. ٤- ٤: ع. النقيضين. ٥- ٢: ١. د. الجواب. ٦- ٤: ع. بترك.

٧- تفننازي سعد الدين. شرح المقاصد، (عالم الكتب بيروت، بي تا)، ج ٤، صص ٢٨٦ و ٢٨٧.

٨- سز اعتراف تفننازي به ناتواني در حل معما و ضعيف دانستن پاسخ ابن است كه وى از موضع كلامى معماى دروغگو را ايزارى در احاله نظريه حسن و قبح عقلى به محال تلقى مى كند (بنگرید به: فرامرز قراملكى احد. معماى جذر اصم نزد متكلمان، خردنامه صدر، شماره پنج. ٩- ع و ٢: ١. د. اجيب. ١٠- ١: ١. د. خبرٌ. و صدقه... هذا الكلام.

١١- ١: ١. د. هذا العنوان. ١٢- عبارت كاتبى: تلك.

١٣- مراد از شرح الكشف، شرح كاتبى بر كشف الاسرار خونجى (٥٩٠ - ٦٤٦) است. كاتبى در المنصص في شرح الملخص به آن ارجاع داده است ولكن به نسخه اى از آن دست نيافته ايم. پاسخى كه دشتكى از كاتبى نقل مى كند دقيقاً در جامع الدقائق في شرح الحقائق (نسخه خطى دارالكتب المصرية، شماره ١٦٢ برگ ٧٠٤) و المنصص في شرح الملخص (بخش دوم، تصحيح قربانعلی رحيم اوغلى، راهنمايى (احد فرامرز قراملكى، كرج ١٣٧٥، ص ٣٨٣) آمده است. اما تقرير شبهه نسبت به آنچه در اين دو اثر كاتبى است، به اختصار مى باشد. جواب كاتبى بر گرفته از ميان استادش اسدى در كشف الحقائق (نسخه خطى دارالكتب المصوبه شماره ١٦٢، برگ ٢٤٧) است كه جامع الدقائق شرح آزادى بر آن است. كاتبى در المنصص دو تقرير بيان کرده است (ص ٣٨٠) ولى دشتكى تقرير دوم را نياورده است. ١٤- ٢: ١. د. - فلا محاله... هذه الساعة. ١٥- ١: ١. د. - لأنه إذا كان... منع صدقه.

١٦- مراد از سائل كسى است كه با طرح معماى جذر اصم در صدد ابطال اصل امتناع اجتماع صدق و كذب در خبر واحد است.

١٧- مراد از مجيب كاتبى است كه در مقام حل معما است. دشتكى دو اصطلاح سائل و مجيب را به معناى اصطلاحى كلمه در فن جدل و آداب البحث به كار برده است.

محموله - و هو كاذب - لموضوعه - و هو قوله كلامي. فلا يكون كلامه كاذباً. فإذن لا بد أن يكون صادقاً. وإلا لكان كلام محقق خالٍ عن المطابقة و عدم المطابقة. و هو محال.

[۳ - جواب السمرقندی]

و منها ما في شرح القسطاس من وجهين: أحدهما ما زيفه و هو (أنا) تختار أنه كاذب. قوله: ^۳ بصدق ^۴ حينئذ ^۵ قولنا بعض أفراد كلامه صادق، قلنا: لا نسلم. بل يلزم بعض أفراد كلامه ليس بكاذب. و يكون ذلك البعض هو البعض المعدوم. فيصدق على ذلك البعض أنه ليس بكاذب. و لا يصدق أنه صادق، لانتهاء الموضوع ^۶. و هذا ليس بشيء لا بتناؤه على كون المعدوم كلاماً و ليس ^۸.

الثاني ما ارتضاه و هو أن المخبر عنه إنما يتعين بإرادة المخبر. فإن أراد القائل بقوله كل كلامي غير هذا الكلام، فلا يلزم اجتماع الصدق و الكذب. ^۹ و إن أراد هذا الكلام و غيره ^{۱۰} فكأنه تكلم بهذا الكلام و قال ثانياً: إن هذا الكلام كاذب. و ذلك لأنه إن أراد دخول هذا الكلام في هذا الحكم، يكون المحمول - و هو كاذب - مخبراً به في هذا الكلام و يكون هذا الكلام مخبراً. و أيضاً يكون مخبراً ^{۱۱} به لهذا الكلام. و هذا الكلام مخبراً عنه. فقد جمع في هذا الكلام خبرين كل منهما متعلق للآخر. ^{۱۲}

[و حينئذ تختار أن هذا الكلام كاذب. قوله حينئذ يكون بعض أفراد كلامه صادقاً، قلنا: نعم! يكون الخبر الثاني صادقاً لأنه متى كان هذا كاذباً، صدق قولنا هذا كاذب. و حينئذ لا يلزم التناقض لعدم توارد الصدق و الكذب على شيء واحد.] ^{۱۳}

[نقد جواب السمرقندی]

و فيه بحث: أما أولاً ^{۱۴} فلأن الخبر عنه يتعين بالعنوان لا بإرادة المخبر فما هو فرد العنوان في نفس الامر يقع الإخبار عنه. و لا يتوقف ذلك في إرادته المخبر. مثلاً ^{۱۵} إذا قيل كل شيء كذا يصل هذا الحكم على كل ما هو فرد للشيء ^{۱۶} في نفس الامر، و لا يختص ^{۱۷} بما يريد المخبر دخوله في الحكم. و أما ثانياً فلأن ما ذكره الجيب من أن هناك خبرين ظاهر الفساد. و على تقدير تسليمه لا ينحسم به ^{۱۸} مادة الإشكال. ^{۱۹}

- ۱- عبارات شرح القسطاس: - أنا. ۲- عبارات شرح القسطاس: أن هذا الكلام.
- ۳- مراد از قوله، سخنی است که سمرقندی در تقریر معماً نقل کرده است. ۴- ع و د. ۲. ۱. + علیه.
- ۵- عبارات شرح القسطاس: حينئذ يصدق.
- ۶- عبارات شرح القسطاس: لانتهاء الموضوع / د. ۱. ۱. ع و د. ۲. ۱. لانتهاء.
- ۷- در شرح القسطاس، ابن پاسخ، جواب دوم است (سمرقندی شمس الدين محمد. شرح القسطاس، نسخة خطی کتابخانه مجلس شورای اسلامی، شماره ۱۳۰۵۳، ص ۱۳۴).
- ۸- نقد دشتکی از عبارات سمرقندی مأخوذ است. عبارات سمرقندی چنین است: «هذا حسن إلا أنه مبنى على أن الكلام الذي لم يتكلم به في تلك الساعة أصلاً، يصح أن يقال إنه كلامه في تلك الساعة. والحق أنه لا يصح (ص ۱۳۴)».
- ۹- عبارات سمرقندی: فلا يلزم اجتماع التقيضين لأنه حينئذ يلزم من صدق هذا الكلام كذب كلام آخر و من كذبه صدق كلام آخر. فلا يتوارد الصدق و الكذب على شيء واحد. و حينئذ يكون هذا الكلام كاذباً. إذ ليس له في تلك الساعة غير هذا الكلام. فلا يصدق عليه أنه كاذب (ص ۱۲۸). ۱۰- ۱. ۱. ۱. عین. ۱۱- ۲. ۱. ۱. الخبر. ۱۲- ۲. ۱. ۱. آخر / د. ۱. ۱. الآخر.
- ۱۳- عبارات داخل گروهه از شرح القسطاس ص ۱۳۳ نقل شده است. ابن عبارات در گزارش دوانی (نهایة الكلام في حل شبهة جذرة الاصم، تصحيح و مقدمه: احد فرامرزی فراملکی، نامه مفید، شماره ۵، بهار ۱۳۷۵، ص ۱۰۹) و گزارش دشتکی در رساله مفصلش (نسخة خطی کتابخانه مرکزی دانشگاه تهران، شماره ۱۹۲۸، ورق ۲۸۳) آمده است. ۱۴- ع: الاول. ۱۵- د. ۲. ۱. ۱. + و.
- ۱۶- ۱. ۱. ۱. د. ۲. ۱. الشیء. ۱۷- ع: لا يتخصص. ۱۸- ع: - به.
- ۱۹- بر مبنای سمرقندی مغالطه «كل كلامي كاذب» از نوع جمع مسائل تحت مسأله واحده است. ابن سخن در اساس به فارابی بر می‌گردد. از نظر فارابی این جمله دارای دو مفاد (صريح و تعمی) است و این دو معنا متقابل هستند و لذا معتقد است می‌توان آن را

۴- جواب المحقق الطوسي]

و منها ما نقله ابن المطهر الحلّي عن بعض المحققين^۱ من أن الصدق والكذب إنّما يوجدان^۲ في كل خبر غير الخبر عنه حتى يتحقق للمطابقة و عدمها. أمّا إذا اتحد لم يتصور مطابقة و عدمها بمعنى الملكة بل بمعنى السلب. فإذن^۳ ذلك الخبر يصدق عليه^۴ أنه ليس بصادق و لا كاذب. و لا يلزم من سلب أحدهما ثبوت الآخر. فالغلط من سوء اعتبار الحمل.

قال [العلامة الحلّي]: أقول الحق أن الغلط من أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات انتهى كلامه.

[نقد جواب الطوسي]

و فيه بحث: إذ المطابقة المعتبرة في الخبر مع الخبر عنه لا يوجب أن يكون الخبر غير الخبر. لأنّها عبارة عن تحقق^۵ ما يدل عليه الخبر من الاتحاد أو ما يجري مجراه بين الطرفين^۶ في نفس الامر. سواء كان الخبر نفس الخبر عنه كالمغالطة التي فيها الكلام^۷ أو داخلياً فيه كقولك كل خبر مركب أو خارجاً عنه.

۵- جواب العلامة الشريف]

و منها ما نقل عن العلامة الشريف الجرجاني انه قال: لا يرتاب أن الإشارة إلى^۸ الشيء لا يمكن أن يدخل في الإشارة بعينها. فلا يكون هذا من افراد نفسه. و بذلك ينحل الاشكال.

[نقد جواب الشريف الجرجاني]

و فيه بحث: لأنّه إن أراد بقوله فلا يكون هذا من افراد نفسه أن هذا الخبر لا يكون من افراد نفس هذا الخبر فسلّم. لكن ليس الحكم على افراد هذا الخبر حتى إذا لم يكن هذا الخبر^۹ من افراد نفسه لم يدخل في الحكم. و إن أراد أنه ليس من افراد موضوعه،^{۱۰} فممنوع ضرورة انحصار فرد موضوعه فيه و لا يلزم من ذلك أن ينحل الإشارة في نفس هذه الإشارة. إذ لا يجب على الحاكم بالخبر أن يشير إلى فرد موضوعه.^{۱۱} فإنّه يحكم على العنوان حكماً يسرى منه إلى افراد^{۱۲} الموضوع من غير أن يكون له شعور بذلك السريان: كما حقق في موضعه.

۶- جواب ابن كمونه]

و منها ما كتب ابن كمونه في جواب الكاتبي حين كتب إليه الاستفسار عن هذا الإشكال:^{۱۳}
(أقول: لا نسلم أنه إما أن^{۱۴} يكون كلامه في هذه الساعة كاذباً أو صادقاً. و الحصر ممنوع. فإن قيل هذا خبر وكل

قياس مؤلف از مقدمات متقابل دانست (المنطقيات للفارابي، تصحيح محمد تقی دانش پژوه قم، ۱۴۰۹، ج ۲ - ص ۳۴۸).
۱- مراد از بعض المحققين، خواجه طوسی در تعديل المعيار في نقد تنزيل الافكار است (مقدمه و تصحيح عبدالله نورانی در منطق و مباحث الفاظ، به اهتمام مهدي محقق، تهران، ۱۳۵۳، ص ۲۳۷). دواني در گزارش خود علاوه بر نقل علامه حلي به عبارت خواجه در نقد التنزيل ارجاع می دهد (نهاية الافكار، ص ۱۱۱). ۲- دا: يوجد. ۳- دا: فان. ۴- دا: عليه.
۵- گزارش دواني در نهاية الكلام: لأنها يكون بنحوق (ص ۱۱۱). ۶- نهاية الكلام: - بين الطرفين (ص ۱۱۱).
۷- نهاية الكلام: كقولك «ما أتكلّم به اليوم خير» (ص ۱۱۱). ۸- دا: على.
۹- دا: ع: - فمسلّم... هذا الخبر. ۱۰- ع: موضوع. ۱۱- ع: موضوع. ۱۲- دا: ۱، دا: ۲. فرد.
۱۳- به نسخه ای از مکاتبات کاتبی و ابن كمونه که حاوی این سؤال و جواب باشد، دست نیافتیم. ابن كمونه در کتاب الجديد في الحكمة (مطبعة بغداد، ۱۴۰۳)، صص ۲۰۵، ۲۰۶ معمای جذر اصم را با دو تقریر آورده و سه راه حل بر آن ارائه کرده است. راه حل نخست تدبیر ابدی است که در رساله حاضر از کاتبی نقل شد و راه حل دوم تدبیر خواجه طوسی است که در رساله حاضر از علامه حلی نقل شد و راه حل سوم ظاهراً از خود ابن كمونه است که مبتنی بر تمایز قضیه خارجیّه و حقیقیّه است. راه حل وی در اینجا مبتنی بر صدق و کذب پذیری خبر از صادق و کاذب بودن بالفعل آن است. ۱۴- ع: إما أن.

خبر لا يخلو منهما^١؛ وبذلك يمتاز التركيب الخبري عن باقي التراكيب، قلنا: لا نسلم أن امتيازها عن غيره بذلك؛ بل بأنه يحتمل أن يحكم عليه بأنه صادق أو كاذب. والحكم بذلك لا ينافي أن لا يكون صادقاً ولا كاذباً إذ^٢ ليس من شرط الحكم المذكور أن يكون صادقاً أو كاذباً.

فالحاصل: أن احتمال الحكم بأنه صادق أو كاذب لا ينافي أن^٣ لا يكون في نفسه أحدهما. هذا ما سنسأل^٤ في أسئل أن ينظر فيه مولانا^٥ حرسه الله تعالى).

[نقد جواب ابن كمونه]

وفيه بحث: إذ ما ذكره في بيان^٦ خلو هذا الخبر عن الصدق والكذب^٧ يجري في سائر الاخبار بأن يقال: احتمال الحكم بأنه صادق أو كاذب لا ينافي أن لا يكون في نفسه أحدهما. فلو اقتضى ذلك أن لا يكون هذا الخبر صادقاً ولا كاذباً^٨ لاقتضى أن^٩ لا يكون شيء^{١٠} من الاخبار صادقاً ولا كاذباً لاستواء^{١١} الكل في ذلك.

وأيضاً لو^{١٢} استدل بعدم^{١٣} خلو^{١٤} الخبر عن الصدق والكذب بما^{١٥} ذكره المجيب^{١٦} يرد عليه ما أورده^{١٧} وللمستدل أن يستدل عليه بأن طرفي هذا الخبر الموجود المحقق امران معقولان حكم بالاتحاد بينهما، فإن تحقق بينهما الاتحاد في نفس الامر كان الحكم صادقاً وإلا كان كاذباً. ولا يمكن الخلو عن الاتحاد وعدمه^{١٨}. فإتباعا نقيضان. وحينئذ^{١٩} لا يتمشى الجواب المذكور.

[٧- جواب الدواني]

ومنها ما اختاره بعض الناس من ابناء زماننا هذا، من (أن قول القائل كلامي اليوم كاذب إنما يكون صادقاً أو كاذباً لو كان خبراً وليس كذلك إذ ليس في كلامه إشارة إلى فرد هذا المفهوم. ولم يجعل آلة لملاحظة أفراد^{٢٠} إذ لا فرد له سوى كلامي كاذب. ولا يمكن أن يجعل القائل قوله كلامي إشارة إليه وآلة لملاحظة كمالا يمكن أن يقول هذا الكلام وأراد الإشارة إلى^{٢١} نفس هذا الكلام).^{٢٢}

[نقد جواب الدواني]

وفيه بحث: أما أولاً فلأن كون الكلام خبراً لا يتوقف على أن يكون في موضوعه إشارة إلى الفرد، بل قد يكون موضوعه مما لا فرد له أصلاً كقولك اللأشياء^{٢٣} وقد يكون له فرد ولم يكن إليه إشارة^{٢٤} كالتقضايا الطبيعية التي يكون لموضوعاتها افراد.

وأما ثانياً فلأن معنى جعل العنوان آلة لملاحظة^{٢٥} أفراد^{٢٦} أن يحكم على العنوان نفسه حكماً يتعدى إلى^{٢٧} فرده بواسطة انطباقه عليه بحسب نفس الامر حتى يكون المدرك بالذات هو العنوان فقط كما حُقق في موضعه لا أن يلحظ^{٢٨} خصوصية الفرد حين ملاحظة العنوان؛ حتى يكون هناك مدركان^{٢٩} بالذات. فلا يحتاج الحاكم إلى أن

- ١- در گزارش دوانی (نهایة الكلام) إذ آمده است. ٢- دا، ع: و. ٣- دا: لا. ٤- ع: + في هذا المقام. ٥- مراد از مولانا کاتبی قزوینی است. ٦- دا: ما استدلل به علی. ٧- دا: ٢. عن الصدق و الكذب. ٨- ع: عن الصدق... و لا کاذباً. ٩- دا: ٢. في نفسه... لاقتضى أن. ١٠- ع: شيء. ١١- دا: ٢. بالاستواء. ١٢- گزارش دوانی: ما. ١٣- ع: عدم. ١٤- گزارش دوانی: + هذا. ١٥- دا: ٢، ع: بما. ١٦- مراد از مجیب ابن کمونه است. ١٧- ع: آورد. ١٨- دا: ١. عدم الاتحاد. ١٩- ع: حينئذ. ٢٠- دا: ١. افراد / دا: ٢، ع: فرده. ٢١- دا: ١. علی. ٢٢- دوانی گزارش دشتکی از بیان وی را منطبق با بیانش نمی داند (بنگنید به مقدمه مصحح). ٢٣- دا: ١، دا: ٢. کاذب / گزارش دوانی در حواشی بر شرح تجرید: کاتب. ٢٤- دا: ٢. الی الفرد بل... الیه اشاره. ٢٥- دا: ٢. بملاحظة. ٢٦- دا: ١. افراد. ٢٧- دا: ١. علی. ٢٨- ع: ان يلاحظه. ٢٩- ع: مدرکات.

يلحظ خصوصية الفرد^١ من العنوان، حتى قيل: إنه لا يقدر على ذلك. و أما ثالثاً فلأننا نعلم بالضرورة^٢ أننا نقدر على أن نخبر عن أي لفظ شئنا بأنه كاذب، سواء كان مهملًا أو مستعملًا؛ كان لمعناه فرداً أو لم يكن.

و استثناء كلام القائل في ذلك الحكم من سائر الالفاظ تحكم ظاهرٌ. و ما ذكر^٣ في بيانه غير مسموع. قيل: ^٤ قد قرر الجواب على الوجه الذي أراد ثم أورد عليه ما لا يرد على ذلك الجواب أصلاً. و تقريره على^٥ وجهه* أن حقيقة الخبر هو الحكاية عن النسبة الخارجية^٦ إما على الوجه الموافق و حينئذ يكون صادقاً و إما على الوجه المخالف و حينئذ يكون كاذباً فحيث ينتفى الحكاية عن النسبة الخارجية^٧ لا يتحقق الخبر. و قول القائل «كلامي اليوم كاذب» إذا جعل إشارة إلى نفس ذلك الكلام^٨ لا يكون تلك النسبة الذهنية التي هي مدلوله حكاية عن نسبة خارجية^٩ أصلاً و يشربها إلى خارج بالمطابقة و لا يكون خبراً حقيقياً. ألا يرى أن قائلًا لو قال «كلامي هذا صادق» مشيراً إلى نفس ذلك الكلام، لم يكن خبراً، بل ربما نسبة العقلاء^{١٠} إلى ما يكرهه.

هذا تقرير كلام المجيب^{١١} و أين هذا ما ذكره؟ إذ حاصل هذا التقرير منع كون هذا الكلام على هذا الوجه خبراً لا انتفاء كونه حكاية عن النسبة الخارجية لا لأنه ليس في كلامه إشارة إلى فرد^{١٢}.^{١٣}

و فيه بحث: إذ لا نسلم أن حقيقة الخبر هي الحكاية عن النسبة الخارجية. إذ قد عرفت أن ليس بين طرفي العملية الموجبة الصادقة نسبة في نفس الامر لاتحادهما هناك. و لو سلم أن حقيقة الخبر هو^{١٤} الحكاية عن^{١٥} النسبة الخارجية فلا خفاء في أن لهذا الخبر طرفين أحدهما قوله كلامي و الثاني كاذب فلم لا يجوز أن يحكى عن النسبة بينها؟

قوله: كلامي اليوم كاذب إذا جعل إشارة إلى نفس هذا الكلام لا يكون تلك النسبة الذهنية التي هي مدلوله حكاية عن نسبة خارجية.^{١٦}

أقول: إن أراد بجعله إشارة إلى نفس ذلك الكلام أن يجعل كلامي و هو العنوان إشارة إليه فحاصل الجواب يرجع إلى الوجه الذي قرره المجيب و يرد عليه جميع ما أوردناه.^{١٧} و إن أراد أن يجعل جميع^{١٨} قوله كلامي كاذب به إشارة إلى نفس ذلك الكلام الذي هو فرد موضوعه فإلزام يلزم ذلك لو وجب أن يكون جميع القضية إشارة إلى فرد موضوعها. و فساد ذلك أجلى من أن يخفى. و إن أراد معنى آخر فلا بد من بيانه ليتبين حاله. و لما لا يلزم في الخبر أن يشير الخبر إلى فرد موضوعه أصلاً. فحكايته على منوال قوله كلامي هذا صادق يكون خارجاً عن قانون الاستقامة.

[٨ - الجواب المختار]

هذا ما وصل إلى في حل هذا الاشكال. و لا يصفوا شيء منها عن شوب الاختلال. و أنا أقول و بالله التوفيق، و هو يهدي إلى سواء الطريق:^{١٩}

اعلم أن كل واحد من الصدق و الكذب، يستدعي تحقق خبر يوصف به. فإذا تحقق ذلك الخبر صح^{٢٠} الوصف

١- دا. ١: + حين ملاحظة العنوان حتى يكون هناك. ٢- دا. ٢: بالضرورة. ٣- ع: ذكره.

٤- پاسخ دوانی بر نقد دشتکی است. حاصل پاسخ دوانی این است که دشتکی در گزارش جواب وی، تقریر او را نیاورده است.

٥- دا. ٢: + ما.

* مراد تقریری است که دوانی ذکر کرده است. ٦- عبارت دوانی: الواقعية.

٧- عبارت دوانی: الواقعية. ٨- عبارت دوانی: إذا لم يتكلم بغيره (به جای اذا جعل إشارة الى نفس ذلك الكلام).

٩- عبارت دوانی: الواقعية. ١٠- ع: العلماء. ١١- مراد از مجيب، دوانی است.

١٢- عبارت دوانی: + كما تخيلته. ١٣- دوانی، الحاشية على شرح الجديد للتجريد.

١٤- دا. ١، دا. ٢. ع: - الخبر هو. ١٥- گزارش دوانی: + نفس. ١٦- عبارت دوانی: الواقعية.

١٧- ع: اورد. ١٨- ع: - جميع. ١٩- ع: السبيل. ٢٠- ع: صحيح.

بأحدهما وإلا فلا. مثلاً، إذا تكلم زيد بخبرٍ صحَّ أن قول زيد صادق أو كاذب. وإن لم يتكلم به لا يصح وصف قوله بالصدق ولا بالكذب.

هذا إذا اعتبر الصدق والكذب مرة واحدة. أما إذا اعتبر مرتين بأن يقال قول زيد صادق، كاذب أو صادق أو يقال قول زيد كاذب، صادق أو كاذب، فلا يكفي في صحته خبر واحد بل يستدعي تحقق^١ خبرين أحدهما الإخبار عن الشيء^٢ والثاني الحكم على ذلك الخبر بأنه صادق أو كاذب. مثلاً، إذا أخبر زيد عن حدوث العالم ثم يحكم بأن هذا الخبر صادق، يصح حينئذٍ أن يقال كلام زيد صادق، كاذب أو صادق. وإذا أخبر عنه ولم يحكم على ذلك الخبر بالصدق، لم يصح أن يقال كلام زيد صادق، كاذب أو صادق لأن كلام زيد صادق حينئذٍ مفقودٌ، فكيف يصح وصفه بالصدق أو الكذب.

وكذا إذا لم يخبر وحكم بأن خبري صادق،^٣ لم يصح وصفه بالصدق أو الكذب. لفقدان قوله خبري صادق بانتفاء الخبر الذي حكم عليه بالصدق.^٤ فلاح أنه إذا تكلم بخبر واحد لا^٥ يصح أن يقال: إن قول زيد صادق كاذب أو صادق لفقدان الموصوف الصالح للاتصاف بالصدق أو الكذب المكرر بالوجه المذكور. وما نحن فيه من هذا القبيل. وما نحن فيه من هذا القبيل، حيث لم يتحقق هناك إلا خبر واحد. واعتبر الكذب مرتين.^٦ أما أنه لم يتحقق هناك إلا خبر واحد^٧ فلأن الفرض أنه لم يتكلم في الساعة المذكورة فيها قوله كلامي... إلا بخبر واحد وهو كل^٨ كلامي... وأما أنه اعتبر الكذب مرتين فلأن المحكوم عليه في الخبر المذكور هو قوله كلامي في هذه الساعة الحكم سيري إلى ما هو فرده في نفس الأمر. وفرده^٩ منحصر في قوله كلامي في هذه الساعة كاذب. فما وصل الحكم بالكذب إليه،^{١٠} هو كلامي كاذب. فكأنه قال كلامي كاذب كاذب.

لست أقول إن الحاكم يلاحظ حال الحكم أن كلامه هذا القول المخصوص، بل أقول إنه يحكم حكماً ويصل ويسرى إلى هذا القول. ويكون صدقه بثبوت المحمول لهذا القول وكذبه بعدم ثبوته له. وكما ظهر أن الكذب معتبر^{١١} في القول المخصوص مرتين وأن اعتباره مرتين يستدعي خبرين ليصح الوصف بالصدق والكذب.^{١٢} وكان وزانه وزان قولك كلام زيد كاذب، صادق أو كاذب، إذا لم يكن لزيد إلا خبر واحد. فتأمل.^{١٣} □

١- ع: تحقق. ٢- ع: الشيء. ٣- ع: + و.
٤- دشتكي در رساله مفصل خویش اضافه می کند: ليتحقق مرصوف كلا الصدقين أو الكذابين فصدق إخبارك عن خبر زيد وكذبه يستدعي خبر زيد وإخبارك عن خبره. ٥- دا: ٢: لم. ٦- دا: ٢: مرتين. ٧- ع: - واعتبر الكذب... واحد.
٨- ع: - فيها قوله... كل. ٩- ع: كلامه. ١٠- ع: إليه بالكذب. ١١- دا: ١: يعتبر.
١٢- دا: ١: ع: لا بالكذب.
١٣- دا: ١: + حرر في حاشية مير صدر الشيرازي على شرح الجديد للتجريد في آن الحميد و زمان السعيد في سنة ١٢٥٤.